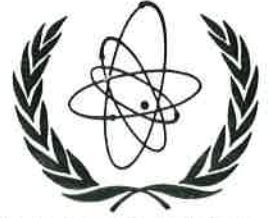


INF

INFCIRC/415
December 1992
GENERAL Distr.
ARABIC
Original: ENGLISH, FRENCH
and SPANISH



الوكالة الدولية للطاقة الذرية
نشرة اعلامية

رسالة وردت من الدول الاعضاء في الاتحاد الاوروبي
فيما يتعلق بتزويد الوكالة بمعلومات اضافية معينة
بشأن انتاج المواد النووية ومخزوناتهما وعمليات نقلها الدولي،
وبشأن عمليات تصدير بعض المعدات والمواد غير النووية ذات الصلة

١- تلقى المدير العام في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ مذكرات شفوية من
البعثات الدائمة لدى الوكالة لكل من اسبانيا، والمانيا، وايرلندا، وايطاليا،
والبرتغال، وبلجيكا، والدانمرك، وفرنسا، ولكسمبورغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وايرلندا الشمالية، وهولندا، واليونان، فيما يتعلق بتزويد الوكالة
بمعلومات اضافية معينة بشأن انتاج المواد النووية ومخزوناتهما وعمليات نقلها
الدولي، وبشأن عمليات تصدير بعض المعدات والمواد غير النووية ذات الصلة. وبناء
على الطلب المذكور في آخر كل مذكرة من المذكرات الشفهية، يرد نص المذكرة الشفهية
مرفقا بهذه الوثيقة في الملحق ١.

٢- كما تلقى المدير العام في اليوم نفسه مذكرة شفوية، مؤرخة في ٢٣ تشرين
الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، من لجنة الاتحادات الاوروبية بمدد الموضوع نفسه. ويرد نص هذه
المذكرة الشفهية أيضا مرفقا بهذه الوثيقة في الملحق ٢، وذلك لاطلاع جميع الدول
الاعضاء في الوكالة.

الملحق ١

مذكرة شفوية

تتقدم البعثة الدائمة لـ [الدولة العضو] لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية بأطيب تمنياتها الى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، ويشرفها أن تشير الى المناقشة التي جرت في مجلس المحافظين في حزيران/يونيه بشأن توطيد ضمانات الوكالة، والى رسالة المدير العام المؤرخة في ٧ تموز/يوليه، التي دعا فيها حكومة [الدولة العضو] الى تزويد الوكالة -على أساس طوعي- بمعلومات اضافية معينة بشأن انتاج المواد النووية ومخزوناتا وعمليات نقلها الدولي، وبشأن عمليات تصدير بعض المعدات والمواد غير النووية ذات الصلة، وذلك لمساعدة الوكالة على القيام بمسؤولياتها الرقابية.

وتشارك حكومة [الدولة العضو] تصميم شركائها في الاتحاد الاوروبي وتصميم مجلس المحافظين على اتخاذ جميع التدابير المناسبة التي يمكن أن تؤدي الى زيادة فعالية نظام الضمانات. وقد قررت -بعد اجراء مناقشة مع شركائها في الاتحاد الاوروبي ولجنة الاتحادات الاوروبية- أن تساعد الوكالة بأن تزودها، بصورة منتظمة، بالمعلومات المذكورة أدناه. وتعرب الحكومة عن رجائها في أن تقوم الدول الاعضاء الاخرى في الوكالة بتقديم دعم مماثل.

المواد النووية

فيما يتعلق بتركيزات اليورانيوم والثوريوم وأي مواد تتم معالجتها منهما لاحقا دون بلوغ مستوى تركيب ونقاء مناسب لمنع الوقود أو للاشراء النظيري، ستقوم حكومة [الدولة العضو] بتوفير المعلومات التالية:

أولاً- التبليغ عن جميع الواردات والصادرات المكرمة للأغراض السلمية، الى بلدان خارج الاتحاد الاوروبي ومنها.

وسوف يتم تزويد الوكالة بمعلومات عنها بأسرع ما يمكن بعد اكمال عملية النقل؛

ثانياً- التبليغ كل ستة شهور عن مجمل انتاج هذه المواد بدرجة نقاء نووي مناسبة للأغراض المدنية.

وقد اتخذت حكومة [الدولة العضو] ترتيبات مع لجنة الاتحادات الأوروبية بحيث تقوم اللجنة بتوفير المعلومات المذكورة في الفقرتين "أولا" و "ثانيا" أعلاه نيابة عن الحكومة وفقا لقوانين الاتحاد واجراءاته.

وفيما يتعلق بطلب المدير العام الخاص بتزويد الوكالة بمعلومات اضافية بشأن الواردات والصادرات والمخزونات من المواد النووية الأخرى، فإن حكومة [الدولة العضو] قررت تلبية هذا الطلب على أكمل وجه ممكن. ولذا فقد اتخذت حكومة [الدولة العضو] ترتيبات مع لجنة الاتحادات الأوروبية بحيث تقوم اللجنة بتزويد الوكالة -وفقا لقوانين الاتحاد واجراءاته ووفقا للجدول الزمني المحدد لارسال التقارير الأخرى إلى الوكالة- بالمعلومات التي يتم جمعها بموجب لائحة اليوراتوم ٧٦/٣٢٣٧ ولكنها تعتبر معلومات ليس مطلوبا توفيرها للوكالة بموجب شروط اتفاق الضمانات المعقود بين حكومة [الدولة العضو] والوكالة واليورأتوم.

المعدات النووية والمواد غير النووية

فيما يتعلق بالطلب الخاص بتزويد الوكالة بمعلومات عن عمليات تصدير بعض المعدات النووية والمواد غير النووية المتخصصة، ستقوم حكومة [الدولة العضو] بتبليغ الوكالة عنها بصورة منتظمة، في غضون ٦٠ يوما من نهاية كل فصل، عن طريق توفير معلومات تحدد فيها -رهنًا بالقانون الوطني وأي متطلبات تقتضيها السرية حسب الانطباق- الأصناف المذكورة في المرفق بـاء بالوثيقة INFCIRC/254/Rev.1/Part 1، التي تمت الموافقة على ترخيص تصديرها إلى بلد خارج الاتحاد الأوروبي، مع ذكر اسم البلد المقصود واسم المرسل إليه والاستخدام النهائي المعلن عنه. كما ستقوم حكومة [الدولة العضو] بإطلاع حكومات البلدان المقصودة المذكورة على إصدار تلك الترخيصات.

والمعلومات المزمع توفيرها سوف تغطي الفترة البادئة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

وستكون حكومة [الدولة العضو] شاكرة لقرار المدير العام:

- بأن المعلومات المقدمة إلى الوكالة نتيجة لهذا العرض لن تعتبر معلومات مقدمة بموجب شروط اتفاق الضمانات المعقود بين حكومة [الدولة العضو] والوكالة واليورأتوم؛

- وبأن المعلومات المقدمة نتيجة لهذا العرض لن تكون، بالتالي، خاضعة للتحقق الروتيني بموجب شروط اتفاق الضمانات المعقود بين حكومة [الدولة العضو] والوكالة واليورأتوم (INFCIRC/193/263/290)؛

- وبأن المعلومات المقدمة نتيجة لهذا العرض سوف تعامل بالقدر نفسه من السرية التي تعامل بها المعلومات المقدمة بموجب اتفاق للضمانات.

وتطلب حكومة [الدولة العضو] من المدير العام تعميم نص هذه المذكرة على جميع حكومات الدول الاعضاء لاطلاعها عليه ولاظهار دعم حكومة [الدولة العضو] المتواصل لاهداف عدم الانتشار والانشطة الرقابية للوكالة.

وتختز البعثة الدائمة لـ [الدولة العضو] هذه الفرصة لكي تؤكد للمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية مرة أخرى أسى آيات التقدير.

الملحق ٢

تفويض لجنة الاتحادات الأوروبية

فيينا، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢

مذكرة شفوية موجهة الى السيد هانز بليكس،
المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية،
بشأن التبليغ الموسع

تتقدم لجنة الاتحادات الأوروبية بأطيب تمنياتها الى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، ويشرفها أن تشير الى المناقشة التي جرت في مجلس المحافظين في حزيران/يونيه بشأن توطيد ضمانات الوكالة، وإلى رسالة المدير العام المؤرخة في ٧ تموز/يوليه، الموجهة الى لجنة الاتحادات الأوروبية التي دعا فيها الى تزويد الوكالة -على أساس طوعي- بمعلومات اضافية معينة بشأن انتاج المواد النووية ومخزوناتاها وعمليات نقلها الدولي، وبشأن عمليات تصدير بعض المعدات والمواد غير النووية ذات الصلة، وذلك لمساعدة الوكالة على القيام بمسؤولياتها الرقابية.

وتشارك لجنة الاتحادات الأوروبية تصميم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وتصميم مجلس المحافظين على اتخاذ جميع التدابير المناسبة التي يمكن أن تؤدي الى زيادة فعالية نظام الضمانات. وبناء على طلب الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي سوف تساعد اللجنة الوكالة بأن تزودها بصورة منتظمة بالمعلومات المذكورة في المرفق، التي تعبر عن الاجزاء ذات الصلة من مذكرات شفوية منفصلة علمت اللجنة أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي سوف ترسلها الى الوكالة.

وستكون لجنة الاتحادات الأوروبية شاكرة لقرار المدير العام:

- بأن المعلومات المقدمة الى الوكالة نتيجة لهذا العرض لن تعتبر معلومات مقدمة بموجب شروط اتفاقات الضمانات المعقودة بين الدول الأعضاء في الاتحاد واليوراتوم والوكالة.

- وبأن المعلومات المقدمة نتيجة لهذا العرض لن تكون، بالتالي، خاضعة للتحقق الروتيني بموجب شروط اتفاقات الضمانات المعقودة بين الدول الأعضاء في الاتحاد واليوراتوم والوكالة (INF/CIRC/193/263/290).

وبأن المعلومات المقدمة نتيجة لهذا العرض سوف تعامل بالقدر نفسه من السرية التي تعامل بها المعلومات المقدمة بموجب اتفاقات الضمانات هذه.

وتطلب لجنة الاتحادات الأوروبية من المدير العام تعميم نص هذه المذكرة على جميع حكومات الدول الأعضاء لاطلاعها عليه ولإظهار الدعم المتواصل لأهداف عدم الانتشار والأنشطة الرقابية للوكالة.

وتنتهز لجنة الاتحادات الأوروبية هذه الفرصة لكي تؤكد للوكالة مرة أخرى أهمية آليات التقدير.

المرفق

١- فيما يتعلق بتركيزات خامات اليورانيوم والثوريوم وأي مواد تتم معالجتها منهما لاحقاً دون بلوغ مستوى تركيب ونقاء مناسب لصنع الوقود أو للاشياء النظيرية، ستقوم اللجنة، نيابة عن الدول الأعضاء في الاتحاد، بتوفير المعلومات التالية:

'١' التبليغ عن جميع الواردات والمصادر المكرسة للأغراض السلمية، إلى بلدان خارج الاتحاد الأوروبي ومنها، بحيث يتم تزويد الوكالة بمعلومات عنها بأسرع ما يمكن بعد اكمال عملية النقل؛

'٢' التبليغ كل ستة شهور عن مجمل انتاج هذه المواد بدرجة نقاء نووي مناسبة للأغراض المدنية.

وعلى اثر الترتيبات بين الدول الأعضاء في الاتحاد ولجنة الاتحادات الأوروبية، ستقوم اللجنة بتوفير المعلومات المذكورة في الفقرتين '١' و '٢' أعلاه نيابة عن الدول الاعضاء وفقاً لقوانين الاتحاد واجراءاته.

٢- وفيما يتعلق بطلب المدير العام الخاص بتزويد الوكالة بمعلومات اضافية بشأن الواردات والمصادر والمخزونات من المواد النووية الأخرى، فإن اللجنة تشترك رغبة الدول الأعضاء في تلبية هذا الطلب على أكمل وجه ممكن. ولذا فقد اتفقت الدول الاعضاء في الاتحاد ولجنة الاتحادات الأوروبية على أن تقوم اللجنة بتزويد الوكالة -وفقاً لقوانين الاتحاد واجراءاته، ووفقاً للجدول الزمني المحدد لارسال التقارير- الأخرى إلى الوكالة- بالمعلومات ذات الصلة التي يتم جمعها بموجب لائحة اليوراتوم ٧٦/٣٢٢٧، ولكنها تعتبر معلومات ليس مطلوباً توفيرها للوكالة بموجب شروط اتفاقات الضمانات المعقودة بين الدول الأعضاء في الاتحاد واليوراتوم والوكالة.

٣- والمعلومات المزمع توفيرها سوف تغطي الفترة البادئة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

